

1231 - لا يجوز للبائع الزيادة على من يتأخر في تسديد الثمن

السؤال

أبيع سيارات بأقساط بما يتفق مع الشريعة الإسلامية ، أي أنني لا آخذ فوائد لكني ، ولحماية نفسي ، آخذ غرامة إذا تأخر المشتري عن السداد في الموعد . فهل يجوز ذلك ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

هذه الزيادة التي تأخذها إنما هي في مقابل التأخر في تسديد الدين الذي هو لك على المشتري وهذا عين الربا ولذلك لمّا ذكر الله تحريم الربا الذي كان يفعله أهل الجاهلية عندما يتأخر المدين عن السداد فيزيد عليه الدائن مقابل الإمهال فإنّه تعالى أمر بإمهال المدين دون زيادة فقال تعالى : (وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ) سورة البقرة 280 ، والله أعلم .